

هذا الحديث في نسخة
من نسخة ابن جرير
في تفسيره

فالتفتها وخامس عشرها الموقف وهو كما قال ما أي المتن الذي
اضفته أي أسنده الي الأصحاب الأتي تعريفهم ومباحثهم من قول
ومعني أو فعل أو تقرير فهو حديث موثوق علي ذلك الصحابي
وكأن أي علم متصلًا كان أسنده أو منقطعًا ويستعمل في غيرهم
كالتابعين مقيدًا فيقال وقفه فلان علي الزهري ويحوم تبها فت
الأول قول الصحابي كما نقول كذا أو يفعل كذا أو تركي كذا إن لم
يصفه الي زمنه صلى الله عليه وسلم فهو موثوق كذا قاله ابن الصلاح
تعال الخطيب وحكاه النووي في شرح مسلم عن الجمهور من الحديثين
والفقهاء والأصوليين وأطلق الحاكم والرازي والأيدري أنه مرفوع
وقال ابن الصلاح أنه الظاهر ومثله بقول عابسه رضي الله عنها
كانت اليد لا تقطع في شيء التافه وحكاه النووي في شرح المذهب
عن كثير من الفقهاء قال وهو قوي من حيث المعنى وصححه العراقي
وابن حجر ومن أمثله ما رواه البخاري عن جابر بن عبد الله رضي الله
عنه ما قال كذا إذا صعدنا كبرنا وإذا أنزلنا سبحنا وإن أضاقه
فالصحيح الذي قطع به الجمهور من أهل الحديث والأصول أنه مرفوع
قال ابن الصلاح لا يظهر ذلك مشعرًا بأن رسول الله صلى الله
عليه وسلم اطلع علي ذلك وقرهم عليه لتوفدوا عليهم علي سواهم
عن أمور دينهم وتقديرهم احد وجوه السنن المرفوعة ومن أمثلة
ذلك قول جابر رضي الله عنه كنا نغزل علي عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم أخرج الشيخان وقوله كنا ناكل لحوم الخيل علي عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه النسائي وابن ماجه وقال
الإمام أبو بكر الأسيدي أنه موثوق وهو بعيد جدا كما قاله النووي
والصواب الأول وقال آخرون إن كان ذلك الفعل مما لا يخفي غالبًا

كان

المرفوع إجماعا

كان مرفوعا والأكان موثوقا وقطع الشيخ أبو إسحاق الشيباني
فإن كان في القصه تفسر باطلاعه صلى الله عليه وسلم مرفوع إجماعا
كقول ابن عمر كما نقول ورسول الله صلى الله عليه وسلم في أفضل
هذه الامه بعد نبينا أبو بكر وعمر وعثمان ويسعد ذلك رسول الله
صلى الله عليه وسلم فلا ينكره رواه الطبراني في الكبير والبيهقي في
الصحيح بدون التصريح المذكور وكذا قول الصحابي كما لا يري بأسا
بكذا في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم أو هو وثاب أو وهو
بين أظهرنا أو كانوا يقولون أو لا يرون بأسا بكذا في حياة رسول الله
صلى الله عليه وسلم فكله مرفوع يخرج في المسانيد ومن المرفوع قول
المغيرة بن شعبه كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يترغون
بابه بالأظفار أخرجه البخاري في الأدب من حديث ابن عمر قال
ابن الصلاح بل هو إجماع باطلاعه صلى الله عليه وسلم قال ابن حجر
تعب الناس في التفتيش عليه من حديث المغيرة فلم يظفر وأبه
قال السويطي فطرت به بلا تعب والله للمد فأخرجه البيهقي في
المدخل فذكره بسنده اليه ومن المرفوع أيضا اتفاق الأحاديث التي
فيها ذكر صفته صلى الله عليه وسلم وخلقته ككونه ليس بالطويل ولا
بالقصير وإيامه كما سننهما دحرجة وقيل أبي جهل ومن المرفوع
أيضا ما جاء عن الصحابي ومثله لا يقال من قبل الرازي ولا مجال
للاجتهاد فيه فيجعل علي السماع جزم به الرازي في المحصول وغير
واحد من أئمة الحديث وترجم عليه الحاكم في كتابه معرفة المسانيد
التي لا يعرف سندها ومثله بقول ابن مسعود من أتى ساحرا
أو عرافا فقد كفر بما أنزل علي محمد وآثاره العراقي الي تخص صفة
بصالح لم يأخذ عن أهل الكتاب وصرح بذلك ابن حجر في شرح

فزع ما به صلى الله
عليه وسلم بالأظفار

الإجماع
بها كتر صفته صلى الله
عليه وسلم

حد
من أتى ساحرا